

المملكة المغربية
وزارة العدل والحريات
الوزير
9 س 3

6 فبراير 2017

من وزير العدل والحريات

إلى السادة وكلاء الملك لدى المحاكم الابتدائية

تحت إشراف

السادة الوكلاء العامين للملك لدى محاكم الاستئناف

الموضوع: حول تسجيل الأطفال بسجلات الحالة المدنية.

سلام تام بوجود مولانا الإمام

وبعد،

في إطار تفعيل توجهات هذه الوزارة لتعزيز حماية حقوق الطفل لاسيما تلك المعبر عنها في الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة. وحيث إن الحق في الهوية يأتي في أولوية الحقوق المكفولة للطفل وفقا للمواثيق الدولية وللتشريعات الوطنية.

وبناء على التجارب الحسنة التي تحققت بمبادرة من خلايا التكفل بالنساء والأطفال بعدد من محاكم المملكة والتي تم تقديمها في المؤتمر الأول للمساعدة الاجتماعية الذي نظّمته هذه الوزارة أيام 7 و 8 و 9 دجنبر 2016، والتي أوضحت أهمية دور النيابة العامة في الحفاظ على حقوق الطفل وضمان احترامها عن طريق التواصل الدائم مع القطاعات الحكومية المعنية، لاسيما بشأن الحق في التسجيل بسجلات الحالة المدنية لأثره المباشر على وضعية الطفل بشكل عام وكافة حقوقه لاسيما حقه في التمدرس.

لذا أطلب منكم مراسلة مندوبيات وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني قصد موافقتكم بلوائح الأطفال المتمدرسين غير المسجلين بسجلات الحالة المدنية، والعمل على تقديم دعاوي لتسجيلهم بتلك السجلات، وموافاتي بما اتخذتموه من إجراءات في هذا الصدد في أجل أقصاه 15 فبراير 2017.

كما أهاب بكم العمل على جعل هذا الموضوع استقبالا ضمن جدول أعمال اجتماعات اللجان المحلية للتنسيق التي تشرفون على تنظيمها دوريا بحضور كافة الفاعلين المعنيين بأوضاع الطفولة، قصد تيسير عملية التسجيل بسجلات الحالة المدنية ومنع تقاعس الأسر وكافة المعنيين بالأمر عن ذلك. والسلام.

وزير العدل والحريات
المصطفى الرميد